

1- شرح كتاب الحج من المنتقى لابن الجارود

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسول الله وعلى اله واصحابه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين مستمعين برحمتك يا ارحم الراحمين. اما بعد قال الامام العلامة ابي - 00:00:00

ماذ؟ عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري في كتابه المنتقى في كتاب مناسك باب المناسب. حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا حسن بن الربيع لحدثنا ابو لاح وصيانت سماكتنا نكرمه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال - 00:00:30

جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هي الحج كل عام. فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا بل حجة. ثم - 00:01:00

ان شاء الله فليتقطعوا بعد. ولو قلت كل عام كان كل عام. حدثنا ابن المقرئ قال حدثنا سفيان عن إبراهيم ابن عقبة عن قریب عن ابن عباس رضي الله عنه - [00:01:20](#)

ان امرأة رفت صبياً لها من محفظة فقالت يا رسول الله هل لهذا حج؟ قال نعم ولك اجر. حدثنا ابن المقرئ قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه ان النبي صلى الله عليه وسلم وقف - 00:01:40

قال حدثنا سليمان بن حماد بن زيد عن عمر بن دينار عن طاوس عن ابن عباس - 00:02:10

رضي الله عنهمَا وابن طاووس عن ابيه قال فقط رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذا الحليفة. ولأهل الشام الجحافة ولأهل نجد قرنا وقال ابن طاووس قرب المنازل. ولأهل اليمن يلملم. قال عمرو وقال ابن طاووس - 00:02:40

الملم قال فهن لاهلن ولمن اتى عليهن من غير اهلهن. ومن كان فقال ابن طعوس فمن حيث انشأ. فكذاك حتى الملة يهلوون مني
حدثنا ابن المقدّس، قال، حدثنا سفوان عن عبد الله حمن، ابن القاسم - 00:03:10

انابیت عن عائشة رضی الله عنھا قالت طیبیت رسول الله صلی الله علیہ وسلم طیبیت رسول الله صلی الله علیہ وسلم لحرمه قبل ان یحوم ماحله قیا ان بظهف بالیست حدیثنا محمد بن سعید العطا قال اخبارنا عسیده قیا 00:03:41

منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها انظر الى وبنس الطيب في مفرق رسول الله في مفرق رسول الله

حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ما امرؤا سالما عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا نادى فقال يا رسول الله فقل لا يدك ما في يد الله ما يحيط به من الشيء فقل لا ادعا ما لا يحيط به من الشيء

ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس. ولیحرم احدکم في ورداء ونعلین. فان لم یجدن علیهن فلایبس خفین. ولیقطعهما حتی فیکونوا الى الماء

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب وهو يقول وهو يقول السراويل لمن لم يجد الازار
النزلاء

بسم الله الرحمن الرحيم وبه استعين وعليه يتوكل وبه اعطي ثم واليه الجأ احمده جل وعلا واثني عليه الخير كله واصلي واسلم على
09:05:59

اما بعد تقدم لنا قديما الكلام على ما يتعلّق بهذا الكتاب ومتزلّه هذا الكتاب وهو كتاب قال ابن الحاوى وتقديم لنا ايضا فيما سبق الكلام على متن ذلك الكتاب ومتزلّه ومتسلّمه من بعده ومتسلّمه من بعده ومتسلّمه من بعده ومتسلّمه من بعده

على ترجمة المصنف وذكر بعض مؤلفاته رحمة الله تعالى - 00:06:25

كل هذا قد تقدم لنا فيما سبق وذكرت فيما سبق ان الغالب على ما في هذا الكتاب هو الصحة واني بالصحة هنا الثبوت يعني الحسن ايضا داخل في الصحيح ولا شك ان هناك احاديث ضعيفة وتقديم الكلام على هذا وهناك حديث ايضا معلولة وهناك رواية ضعفاء -

00:06:51

ايضا وكل هذا قد تقدم الكلام عليه قول المصنف باب المناسب المناسك جمع منسك والمنسك هو شعائر الحج او اعمال الحج وطبعا النسك هو العبادة ولد يقال المناسب وهو العابد - 00:07:20

وكما ذكرت ان المناسب تطلق على الحج وما يتعلق به من اعمال يقوم بها الحاج وايضا يقال النسيكة بمعنى الذبيحة او المقصود بها الذبيحة وهذا ما جاء في قول الله عز وجل - 00:07:52

في قوله سبحانه وتعالى قل ان صلاتي ونسكي ذبيحتي لان ليس المقصود والله اعلم هنا العبادة لان الصلاة عبادة ومحباهي ومماتي لله رب العالمين ايضا هذى كلها داخلة في العبادة - 00:08:19

النسك هنا المقصود بها هي الذبيحة. ذبيحتي وايضا في قول الله عز وجل فدية من صيام او صدقة او نسك المقصود بالنسك هنا اي الذبيحة فإذا يقال النسك بمعنى العبادة - 00:08:38

وايضا يطلق النسك او المناسب او تطلق المناسب بمعنى اعمال الحج كما في قول الله عز وجل فإذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله عند المشعر الحرام يعني المقصود هنا اذا قضى الانسان من الوقوف بعرفة والذكر والدعاء - 00:09:05

يأتي الى مزدلفة ويذكر الله جل وعلا هناك نعم والمصنف رحمة الله تعالى ساق في ابواب المناسب او باب المناسب سقى اكثر من مئة حديث مئة حديث وحديثين وهذا الكتاب او ابواب المناسب في كتاب الملتقى ابن الجاؤود - 00:09:30

يعني هي من اطول الابواب او من اكثر الكتب حديثا في هذا الكتاب طبعا كتاب الطهارة اطول لا شك من كتاب الحج في كتاب المنتقى في كتاب الطهارة شاف تقريبا مئة وثلاثة واربعين حديث - 00:10:00

والصلة اطول من الطهارة ساق اكثرا و نحو تسعين ومنة حديث وايضا ما يتعلق بالجهاد والسياسة الشرعية ايضا هذا الكتاب من الكتب المطلولة في كتاب المنتقل لابن الجاؤود واكثر فيه من التبويب - 00:10:25

اي كتاب الجهاد وما يتعلق بالسياسة الشرعية واظن تقدم لنا فيما سبق ان ابن الجاؤود رحمة الله تعالى قليل التبويب يعني فيما يتعلق بالمناسب يعني لعله لم يبوب شيئا وانما قال باب المناسب ثم ساق هذه الاحاديث - 00:10:49

الى ان وصل الى كتاب الجنائز فاظن تقدم لنا فيما سبق انه رحمة الله تعالى قليل التبويب لكن لكنه فيما يتعلق بالجهاد وما يتعلق بالسياسة الشرعية اكثر من التبويب على خلاف عادته والله اعلم - 00:11:15

ولعل قصده والله اعلم ان يعني ما يتعلق بالسياسة الشرعية والجهاد قد تحتاج الى توضيح وتبيين من خلال التبويب الذي عقدة او الابواب التي عقدها نعم قال رحمة الله حدثنا محمد ابن يحيى هو محمد ابن يحيى هو ابن عبد الله ابن خالد ابن فاووس الذهلي -

00:11:40

ان يصابوبي من كبار علمائنا نيسابون. توفي عام ثمانية وخمسين ومئتين وقد خرج له البخاري كثيرا في كتابه الصحيح وكذلك اصحاب السنن واما مسلم فلم يخرج له شيئا في كتابه الصحيح - 00:12:08

ومحمد بن يحيى الزهري من كبار الحفاظ وله كلام في الجوع والتعديل وكثيرا ما ينقل عنه فيما يتعلق بحدث الزهري لانه رحمة الله صنف حديث الزهري وتتكلم على حديثه وعلى اصحابه وتلاميذه - 00:12:31

فلذا كثيرا ما ينقل عنه فيما يتعلق بهذه الناحية وهذا الكتاب فيما يتعلق بحدث الزهري وجد بعضه مغتصب وجد المختصر منه وايضا بعضه. والا فيما يظهر او فيما يبدو والله - 00:12:58

تعالى اعلم انه كتاب نفيس وذلك لاجتهاد هذا الكتاب هو لنقل الحفاظ والمشتغلين بالحديث ينقلون عنه نعم قال حدثنا حسن ابن الربيع وحسن ابن ربيع هو البجلي ابو علي البوغاني - 00:13:19

وقد توفي عشرين سنة عشرين ومئتين او واحد وعشرين ومئتين. وقد خرج له الجماعة وهو ثقة قال حدتنا ابو الاحوص وبالاحوص هو سلام ابن سليم الحنفي الكوفي. وابو الاحوصsto في عام تسع وسبعين ومئة - [00:13:46](#)

وقد خرج له الجماعة ايضا وهو ثقة جليل ثقة فاضل مكت من الرواية وكثيرا ما يمر بالاسانيد فهو مشهوب نعم قال عن سماك وسماك هو ابن حرب الذهني البكمي الكوفي - [00:14:11](#)

وسماك من صغار التابعين من الطبقة الرابعة وتوفي عام ثلاث وعشرين ومئة وسماك رحمه الله تعالى قد تكلم فيه اي فيما يتعلق بظبطه وحفظه وذكر ايضا انه قد تغير حفظه وسأعندما - [00:14:41](#)

وتكلم في بعض او في روايته عن بعض شيوخه فلذا في حديثه تفصيل ولعل مر علينا قديما لكن هو لا شك من علينا لكن بهذا الكتاب لا ادري ولا هو من علينا في - [00:15:12](#)

نعم لكن يتكلم عنه باختصار فسماك حديثة على اقسام القسم الاول وهو اقوى هذه الاقسام فيما اذا لم يكن شيخه عكرمة لانها تكلم في رواية سماك عن عكرمة والعلة من سماك ليس طبعا من عكرمة - [00:15:32](#)

واذا كان او راوي عنه ممن سمع منه قديما. لان حديثه القديم كما تقدم اقوى من حديثه المتأخر مثل هواية الثوي وشعبة هؤلاء قد سمعوا منه قديما فهذا القسم صحيح - [00:16:00](#)

والامام مسلم قد خرج لسماك ومنه ومن ذلك هواياته عن الصحابي الجليل جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه فهذا القسم صحيح القسم الثاني اذا كان هذا الحديث مما حدث به سماك اخيرا - [00:16:23](#)

فهذا دون الاصل والاصل فيه القبول وكما ذكرت قبل قليل السبب في هذا التفريق انه تغير حفظه فاصبح حديثه القديم اقوى من حديثه المتأخر وممن سمع منه أخيه ابو الاحوص - [00:16:48](#)

فهذا القسم اذا لم يكن شيخه عكرمة الاصل في حديثه الاستقامة حتى يتبيّن انه اخطأ لكن هو دون الاول وهذا الحديث سوف يأتي انه قد جاء من طرق - [00:17:09](#)

وفين طبيب سماك عن عكرمة نعم القسم الثالث اذا كان شيخه عكرمة اذا كان شيخ شيخ سماك عكرمة وهذا على قسمين اما ان يكون مما حدث به قديما سماك او مما حدث به اخيرا - [00:17:25](#)

نعم طبعا اذا كان شيخ عكرمة تكلم كما ذكرت قبل قليل في رواية سماك عن عكرمة تكلم فيها علي ابن المديني ويعقوب ابن شيبة السدوسي والسبب والله اعلم طبعا ذكر انه كان يلقن فيقول عكرمة عن ابن عباس - [00:17:46](#)

فيبدو ان سماك لم يضبط حديث عكرمة. فلذا اصبح وايتة او اصبحت غوايتها عن عكرمة ليست بالقوية فلذا تكلم الحفاظ في روايته عن عكرمة تاء ما رواه عن عكرمة هذا يتوقف فيها حتى يأتي ما يشهد له - [00:18:03](#)

لانه كما تقدم لم يتقن حديث عكرمة ومن احاديثه عن عقمة المشهورة هو ما رواه عن عكمة عن ابن عباس ان اعرابيا جاء الى الرسول صلى الله عليه وسلم وخبره انه قد رأى الهلال هلال رمضان. فقال تشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله؟ قال نعم. فامر - [00:18:30](#)

وعليه الصلاة والسلام بالصيام هذا الحديث مرواه الشماك عن عكرمة عن ابن عباس وقد اضطرب فيه سماك مرة يغسله ومرة يصله بذكر ابن عباس ولذا ضعفه جمع الحفاظ نعم - [00:18:59](#)

فاما وايد سماك عن عقمة هذه يتوقف فيها حتى يأتي ما يشهد لها نعم وبالذات اذا كان هذا الحديث الذي شيخه عكرمة الذي يكون عثم شيخ سماك فيه اذا كان مغوايا - [00:19:19](#)

المتأخرین عنه فهذا اضعف الاقسام وهذا ممکن تجعله القسم واقع واما ان يكون مما حدث به قديما فهذا اقوى لكن كلا القسمين يتوقف فيه حتى يأتي ما يشهد له وسوف يأتي ان هذا الحديث قد جاء ما يشهد له - [00:19:42](#)

نعم من حديث ابن عباس وحديث غيره ايضا فهذا باختصار آآ اقسام حديث سماك طبعا وهذا الذي معنا من القسم الرابع لان طبعا هناك من تابع ابو الاحوص برواية هذا الحديث عن شماك لكن يبدو كلهم ممن تأخر يعني منهم شقيق بن عبد الله القاضي رحمه الله تعالى وغيره - [00:20:08](#)

ابن ابي ثوب نعم قال عن عكرمة هو مولى ابن عباس وعكرمة مشهور جدا وطبعا لا يخفى ان يعني قلما تفتح كتاب من كتب التفسير الا ويكون لعكرمة له آآ كلام فيما يتعلق بتفسير كلام الله جل وعلا. لانه قد اخذ التفسير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه -

00:20:39

نعم وله ايضا كلام في الفقه وايضا له في الرواية رواية الحديث فهو مشهور جدا وعتمته في عام سبعة تقريرا عام سبعة ومئة وقد خرج له آآ طبعا البخاري خرجننا كثيرا وخرج له اصحابه -

00:21:10

السنن لكن لأن الامام مسلم يعني لم يقتضي عكرمه ولكن الراجحة طبعا الكلام في فيما يتعلق بمذهب الخوارج وانه كان يقول بقول الخوارج لكن هذا لم يثبت عنه رحمة الله تعالى -

00:21:29

والكلام فيه مطول يمظوا الى مقدمة الفتح ابن حجر اطال الكلام فيه نعم قال عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الحج كل عام -

00:21:49

طبعا السبب في هذا والله تعالى اعلم ان الرسول عليه الصلاة والسلام خطب الناس اقول السبب في هذا والله تعالى اعلم ان طبعا ثبت في الحديث الصحيح ان الرسول عليه الصلاة والسلام خطب الناس وقال يا ايها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا -

00:22:12

فقام رجل وجاء في عشان يدخلوا عن ابن عباس او في روایات يدخلوا عن ابن عباس ان هذا الرجل هو الاقرع بن حابس التميمي فقال يا رسول الله الحج كل عام -

00:22:30

قال عليه الصلاة والسلام لا بل حجة وفي رواية انه اعرض عنه عليه الصلاة والسلام فعاد السائل سؤاله فلم يجده ايضا ثم هذا السائل سؤاله للمرة الثالثة فقال عليه الصلاة والسلام لو قلت نعم لوجبت -

00:22:47

نعم ففي بعض الروايات انه لم يجده الا بعد المرة الثالثة نعم ثم قال عليه الصلاة والسلام ثم من شاء ان يتطوع فليتطوع بعده. اي يتطوع بالحج. ولو قلت كل عام كان -

00:23:10

كل عام وكما ذكرت في رواية لوجبت نعم هذا الحديث قبل ان اتحدث عنه فيما يتعلق بالفقه او نذكر فيما يتعلق صحة هذا الاسناد من ضعفه. طبعا هذا الحديث كما ذكرت -

00:23:28

بهذا الاسناد فيه ضعف من اجل ان هذا مغواية سماك عن عكرمة وايضا فيما حدث به اخيرا فيما يبدو ولكن هذا الحديث قد جاء من طرق اخرى فجاء من حديث سفيان بن حسين عن الزهوي عن ابي سنان الدؤلي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه -

00:23:49

وطبعا هذا عند ابي داود وغيره رواية سفيان ابن حسين عن الزهر متكلما فيها ولكن قد توضع فتايعه سليمان ابن كثير وعبد الجليل وغيره من تابع سفيان بن حسين في هذا الحديث -

00:24:15

فهذا الحديث بهذه الطريقتين حديث ثابت ومتنه صحيح. لانه قد جاء في صحيح مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه بنحو هذا الحديث وجاء كذلك ايضا من حديث انس -

00:24:44

عند ابن ماجة وحديث انس قال ابن حجر انه جالس ثقات وجاء ايضا من حديث علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه عند الترمذى ولكنه لا يصح فالخلاصة ان هذا الحديث حديث ثابت ومتنه محفوظ -

00:25:05

نعم اما ما يتعلق بفقه هذا الحديث طبعا هذا الحديث يفيد ان الحج مفروض وهذا بالاجماع ما في خلاف وفوضية الحج في القرآن الكريم ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا -

00:25:26

فهذا قد جاء في القرآن الكريم وجاء في السنة النبوية وقد اجمع على ذلك المسلمين وان هذا الحج انما يجب في العمر مرة كما دلت على ذلك السنة النبوية ومن منها هذا الحديث الذي معنا -

00:25:47

وما كان في معناه كما ذكرت قبل قليل نعم وهذا امر مجمع عليه ولا خلاف بين اهل العلم في ذلك. نعم وانما اختلفوا في حكم العمارة. هل تجب او لا تجب -

00:26:10

والصواب انها واجبة وسوف تأتينا بمشيئة الله فيما بعد سوف يأتي الكلام على حكم العمارة فيما بعد بمشيئة الله تعالى نعم هذا

الحديث استدل به على ان الامر لا يفيد التكرار - 00:26:26

ان الامر المطلق لا يدل على التكرار. ووجه الدليل في هذا ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال يا ايها الناس ان الله قد فرض عليكم الحج فحجوا وسكت عليه الصلاة والسلام فقال هذا الرجل وهو جاء في روايات كما تقدم ابن حابس قال في كل عام فاعرض عن -

00:26:48

عليه الصلاة والسلام الى اخر الحديث فدل هذا على ان الامر لا يفيد التكرار لانه لو كان يفيد التقوى يعني المقصود يفيد التقوى وانه في كل سنة الحج او اي او مضجع او اي شيء جاء الامر به - 00:27:11

لان الرسول عليه الصلاة والسلام لم يذكر هذا الشيء وانما امر بالحج فدل هذا على ان عندما يعني سكت ان القيام باداء هذا العمل مرة واحدة يكفي. ثم عندما سئل عليه الصلاة والسلام كره في - 00:27:33

يظهر كره هذا السؤال لان كما تقدم في روايات نخبة اعرض عنه ثلاثة ثم في المرة الثالثة ثم في المرة الثالثة قال لو قلت نعم لوجبت نعم فاستدل بهذا الحديث على ان الامر لا يفيد التكرار - 00:27:54

وطبعاً هنا في الامر المطلق. يعني عندما يأتي امر مطلق في الكتاب او السنة. افعلوا كذا هل يكفي ان الانسان يأتي به مرة واحدة وهذا هو الصواب يكفي انه يأتي به مرة واحدة يكون قد اتى بما افترضه الله عز وجل عليه. او لابد - 00:28:18

من التكواب كما تقدم الصواب الاول وان الامر المطلق لا يفيد التكواب الا اذا قيد الامر يعني كما جاء في الصحيحين عندما في حديث طلحة بن عبيدة الله عندما سئل الرسول عليه الصلاة والسلام عن الصلوات المفروضة فقال خمس صلوات في اليوم والليلة -

00:28:42

فاما في كل يوم وليلة خمس صلوات. فهذا امر مقيد. فاما مقيداماً مطلق ان كان مقيد فهو على حسب ما قيد به وان كان مطلقاً فهو على ما يجيء يعني ان الانسان يأتي به مرة واحدة - 00:29:03

نعم ايضاً هذا الحديث والله اعلم يدل على ان الامر يجب القيام به على الفوضى؟ يعني ايضاً في خلاف بين العلماء كما انه قد اختلفوا في الامر هل يفيد التكبير ام لا؟ كذلك ايضاً اختلفوا - 00:29:24

هل يجب القيام بهذا الامر على الفور او ليس على الفور يعني متى ما اداه اداه وليس عليه شيء حتى لو اخره سنوات هذا محل بين اهل العلم ولذا هم مختلفون في الحج فبعضهم قال يجب الحج على الفور لمن كان طبعاً مستطيع قادر - 00:29:47

وبعض اهل العلم قال لا يجب عليه على الفور وانما يجب عليه ان يؤدي هذا الفوز متى ما اداه كن قد قام بهذه العبادة وليس عليه شيء حتى لو اخره - 00:30:12

نعم والصواب هو الاول ان الامر يفيد انه على الفورية والدليل على هذا والله تعالى اعلم ان كما تقدم في بعض روايات هذا الحديث ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال يا ايها الناس ان الله قد فرض عليكم الحج فحجوا - 00:30:30

يعني هذا يفيد بادو الى اداء الحج وقوموا به. ولا تتأخرن عن ادائه وبدل على هذا ايضاً انه جاء في الصحيحين في حديث ابن عباس ان امرأة من الانصار يقال لها ام سنان - 00:30:46

قال لها عليه الصلاة والسلام ما منعك ان تحجي معنا اي في حجة الوداع فذكرت لها انه كان لها ناضحان وناضحة اخذها ابو سنان ولم يبقى لهم الا ناضحة يعني - 00:31:09

يعملون عليه فلم تستطع الحج بسبب ذلك يعني ناظرها تادوا اليه في سواتهم وما شابه ذلك فقال لها عليه الصلاة والسلام اذا جاء رمضان يعني ادي العمرة هو ان العمرة في رمضان تعدل حجه في رواية حجة معي. او كما قال عليه الصلاة والسلام - 00:31:27

فاقول ايضاً حديث ابن عباس الآخر يؤيد آلاً كون الحج على الفور بدليل ان الرسول عليه الصلاة والسلام سالم سنان. لماذا لم تحجي معنا لو كان لو كان الامر يعني ليس على الفورية يعني متى ما حجت - 00:31:50

اه يعني ليس عليها شيء حتى لو اثرت ذلك نعم فهذا الحديث والله اعلم يدل على ان الامر يفيد ايضاً الفوضية وهذه كما ذكرت مسألة قد اختلف فيها اهل العلم - 00:32:11

وهذا طبعا في الامر المطلق ليس الامر المقيد على حسب ما قيد به يعني تعلمون ان رمضان مقيد بشهر معين نعم كذلك مثلا الصلاة مقيدة بوقت معين لا يجوز تأخيرها عن هذا الوقت - [00:32:28](#)

لكن المقصود في الشيء المطلق المقصود بالامر المطلق الذي لم يقيد بشيء فهذا الذي اختلف فيه اهل العلم واما المقيد على حسب ما قيد به وهذا الحديث والله اعلم يفيد ان الامر على الفورية. وهذا مقتضى اللغة والعرف. يعني عندما الانسان يأمر ابنه مثلا - [00:32:51](#)

او عبدة مملوكة ان يأتي له بما لو تأخر اتى له بما بعدها ساعة ساعتين ثلاث لا شك انه سوف يؤنبه وينكر عليه على هذا التأخير. نعم ثم ايضا ان اذا لم نقل بان الامر على الفوض الامر المطلق - [00:33:16](#)

اللي ادى هذا الى التساهل في اداء العبادات. وهذا يعني يؤدي الى تضييع العبادة. قد يؤخر الانسان مثلا ثم يتوفاه الله عز وجل ولا يستطيع القيام بالحج. عفوا قد يتوفاه الله عز وجل وهو لم يأتي بالحج - [00:33:39](#)

فهذا يؤدي الى تضييع العبادات نعم فواضح ان الامر على الفور والله عز وجل يقول فاستبقوا الخيرات فامروا بالمسابقة الى الخيرات نعم طبعا هذا يعني الحج ايضا لا شك انه يجب على القادر - [00:33:59](#)

والقدرة انواع يعني قدرة بالنفس والمال هذى اعلى انواع القدرة قادر بنفسه وما له او قادم بنفسه دون ماله وهذا عندما يكون طبيب من مكة او يكون قادر بماله دون نفسه - [00:34:21](#)

اكو اقصد انا في القدس مثلا عندما يكون الانسان قادم بنفسه دون ماله فهذا اذا كان قريبا من المشاعر فهذا يجب عليه يجب عليه ان يأتي بالحج نعم واما ان يكون قادر بماله دون نفسه فهذا يناسب من يحج عنه - [00:34:42](#)

او ليس قادرا لا بنفسه ولا بماله ولكن بولده عند من يقوم بالحج عنه يبذلون له ذلك يعني من اولاده وبالذات الذكور وحتى الاناث كما يعني ثبت في حديث ابن عباس ايضا حديث الخثعمية طبعا فيما يتعلق بالمناسك - [00:35:01](#)

كثير منها جاء من حديث ابن عباس لان ابن عباس رضي الله تعالى عنهم من اهل مكة واهل مكة هم من اعلم الناس بالحج ولذا عطاء تلميذ ابن عباس عطاء من اهل مكة اقوالا مشهورة فيما يتعلق بالحج واحكامه - [00:35:23](#)

نعم فاقول في حديث ابن عباس حديث الخثعمية ان مقاطع رسول الله ان فريضة الله على عباده ادركت ابي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يثبت على الراحلة فحجوا عنه قال حج عنه - [00:35:47](#)

نعم فهذا ما يتعلق فيما يتعلق بوجوب الحج على المستطاع والقادر. والمصنف هنا رحمة الله يعني لم يذكر فضل الحج في في يعني بداية هذه الابواب ولعل لم يذكر لعل لم يذكروا ايضا فيما بعد - [00:36:04](#)

نعم والعادة انه يبدأ بذكر فضائل العبادة كعبادة الحج مثلا نعم وطبعا عبادة الحج من اعظم العبادات وفيها من الفضائل الشيء الكثير نعم. وهذا ليس موطن الكلام على هذا ولعل نعم لعل يأتي فيما بعد الاشارة الى - [00:36:30](#)

شيء من هذا فيما بعد بمشيئة الله نعم قال المصنف رحمة الله حدثنا ابن المقرئ وابن المقرئ هو محمد بن عبد الله ابن يزيد المقوى وهو ثقة ثقة توفى عام ستة وخمسين ومئتين - [00:36:56](#)

فوجدهن النسائي وابن ماجه والمصنف ايضا يغوي عنه وهنا معنا عدة احاديث من روایته من غواية المصنف عنه و محمد بن عبد الله ابن يزيد ابن المكوع هو من اهل مكة - [00:37:19](#)

وابوه عبدالله بن يزيد ايضا ثقة محمد ابنه ثقة وابوه عبد الله بن يزيد ايضا ثقة قال حدثنا سفيان سفيان هو ابن عبيدة من ابي عمران الهمالي ابو محمد الكوفي ثم المكي - [00:37:41](#)

اصله كوفي ثم جاء مع والده الى مكة جاء مع والده الى مكة واقام بها تتوفاه الله بها وكانت وفاة عام ثمان وتسعين ومنه وقد خرج له الجماعة وهو ثقة جليلة ثقة ثبت امام جليل - [00:38:00](#)

نعم وطبعا سفيان مقدم في بعض الشيوخ الذين روى عنهم مثل روایته عن الزهبي هم من اصحاب الزهبي المشهورين امة العموم بن دينار هو ايضا من اصحاب عموم بن دينار المشهورين - [00:38:20](#)

لا يقدم على سفيان في عمرو بن دينار سوى ابن جريج. نعم وايضا فيما يتعلق بقوات عن سفيان ايضا هم ليسوا على درجة واحدة
لان من سمع من سفيان قدימה اقوى - 00:38:40

حديثه يكون اقوى من سمع من سفيان اخيرا لانه ايضا عمدا وتحفظه بعض الشيء توفي تقريبا عن واحد وتسعين سنة رحمه الله تعالى ذكر عنه رحمه الله انه كان اذا حج يدعو بعرفة اللهم لا تجعل هذا اخر العهد بك - 00:38:58

وفي السنن التي توفي فيها لم يدعوها بهذا الدعاء استحب من الله عز وجل. فلم يأتي العام القادم الا وقد قبضه الله جل وعلا نعم كما ذكرت سفيان عندما كبر صار اصبح حفظه ليس مثل الاول. ولذا عندما سئل قيل له انت قد - 00:39:23

جلسنا بهذا الحديث على غير ما حدثنا به الان فقال عليك بالسماع الاول نعم ومن سمع منه قد فيما مثل الحميدى ومثل الامام احمد ومثل علي ابن المدينى وابن عبيدة عفوا مثل علي ابن المدينى وابن معين وامثاله - 00:39:46

عن ابراهيم بن عقبة ابراهيم بن عقبة هو الاسدي اخو موسى بن عقبة وله ايضا اولهما اخوان اخرين وطبعا موسى بن عقبة اشهب هؤلاء موسى بن عقبة من صغار التابعين وهو ثقة جليل. من اصحاب مشهور بالمغازي والسير - 00:40:08

وابراهيم هو اخو موسى كما ذكرت. وابراهيم هذا مقل. قال ابن عدل له عشرة احاديث وقد خرج له مسلم هذا الحديث الذي معنا وهو ثقة ثقة بالاتفاق زاد بن عبيدة انه حجة - 00:40:33

نعم فهو ثقة وهي من عقبة ثقة ثقة مقل ان تغيب هو مولى بن عباس وهو ثقة جليل من المشهورين برواية عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم وقد خرج له الجماعة - 00:40:52

عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ان امرأة رفعت صبيا صبيا لها من محفة فقالت يا رسول الله هل لهذا حج؟ قال نعم ولك اجر نعم هذا الحديث من فيما يتعلق باسناده من حيث الصح والضعف اسناده اسناده صحيح ومجال كل انتقاد - 00:41:13

نعم وقد توبع ابراهيم من عقبة وكما ذكرت هذا الحديث قد خرجه الامام مسلم والامام احمد واصحاب السنن او بعض اصحاب السنن وغيرهم من خرج هذا الحديث نعم فهو حديث - 00:41:39

ثبت ومحفوظ نعم وفي هذا الحديث ان والصهيض يكتب له اجر الحج لان هذه المرأة شهادة الرسول عليه الصلاة والسلام هل لهذا حج؟ قال نعم. ولك اجر فاذا يكتب له - 00:41:56

ثواب الحج والصغير الذي لم يبلغ انما تكتب له الحسنات دون السيئات تكتب له الحسنات من الادلة هذا الدليل الذي معنا دون السيئات لان القلم مدفوع عنه لانه لم يبلغ وانما اذا بلغ - 00:42:25

تكتب له الحسنات واذا عمل السيئة او السيئات تكتب تكتب عليه نعم وفي هذا الحديث ايضا ان من يقوم بالحج به يكون له اجر. بدليل قوله عليه الصلاة والسلام ولك اجرن. اي على قيامك - 00:42:48

حج به فهذا يدل على انه يستحب للانسان ان يحج باولاده حتى ولو كانوا نعم ولذا قد جاء في الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم مروا ابنائكم بالصلاه والسلام وهم ابناء سبع واضربوهم عليها وهم ابناء عشر - 00:43:06

او كما قال عليه الصلاة والسلام. نعم فحتى يعتادون ويتدربون على العبادة وكذلك الصيام. الصغير الا الصيام قبل ان يبلغ نعم واذا صام يكن له اجر. نعم ايضا فيما يتعلق ايضا هنا مسألة تتعلق بهذا الحديث وهي فيما يتعلق بحج الصبي - 00:43:30

او الصغير عموما طبعا هذه الحجة تكتب له ولكن اذا بلغ يجب عليه الحج وتكون حجة بعد البلوغ هي حجة الاسلام هي حجة الاسلام. نعم. وقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنه - 00:44:01

موفعا وموقوفا. ايما صبي حج ثم بلغت فعليه الحج مرة اخرى فالصبي اذا بلغ يجب عليه ان يحج مرة اخرى و تكون هي حجة الاسلام نعم طبعا هنا مسألة وهي فيما يتعلق بالحج لم يأتي تعريف الحج والابل انه يقال في الحديث الاول لكن نذكر هنا طبعا الحج هو - 00:44:22

كثرة القصد الى معظم الحج هو القصد احج الى كذا اي اقصد كذا وقال الخليل ابن احمد كثرة الاتيان الى معظم او كثرة القصد الى معظم. يعني يكون مرة بعد موظة ولعل هذا والله هذا من حيث اللغة ولعل هذا والله اعلم هو الذي جعل الاقرع بن حابس او هذا

الرجل - 00:44:46

يسأل افي كل عام لان عندهم في اللغة ان الحد هو القصد مع التكظاوي. لهذا القصد. ولذا تقدم في كلام الخليل هو كثرة القصد الى
معظم كثرة القصد يحجون يقصدون - 00:45:19

من حين الى اخر نعم لكن بين عليه طبعا عليه الصلاة والسلام كما تقدم بين لنا ان الحج انما يكون مرة واحدة. هذا الفرض ومن اراد
ان يتخطى بذلك - 00:45:38

فليستطيع وطبعا الحقيقة الشرعية مقدمة على الحقيقة اللغوية. لكن اذا لم توجد حقيقة شرعية يرجع الى اللغوية. واذا لم توجد لغوية
يرجع الى فهنا حقيقة شرعية موجودة وهي ان الحج المفروض انما هو مرة واحدة في العمر - 00:45:51

نعم هذا من حيث معنى اللغوي واما فيما يتعلق بالمعنى الشرعي وهو القصد الى بيت الله الحرام في وقت مخصوص لاداء اعمال
مخصوصة وقت المقصود تعرفون الحج له وقت محدد لاداء اعمال مخصوصة من - 00:46:13

الوقوف بعرفة والمبيت بمذلفة الجمار والطواف والسعى الى اخره. نعم نأتي الى الحديث الذي بعد حديث ابن عباس وهو الحديث
الثالث قال حدثنا ابن المقفع وتقدم هو محمد بن عبد الله بن يزيد ابن المقلب - 00:46:34

قال حدنا سفيان وهو ابن عبيدة تقدمت وطبعا سفيان ابن عبيدة طبعا سفيان الثوري لا يروي عن الزهري فاذا قال فاذا وجدت سفيان
عن الزهري فهو ابن عبيدة نعم وابن المكرة طبعا ما يبوي عن سفيان الثوري الا بواسطة لانه متاخر - 00:46:55

بخلاف سفيان بن عبيدة لانه تأخرت وفاته كما تقدم عن الزهري هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبدالله بن شهاب القويسي الزهبي
وتوفي عام اربعة وعشرين ومئة وقد خرج له الجماعة وهو امام مشهور - 00:47:18

وعلم من كبار اعلام المسلمين واكثر الاحاديث او كثير من الاحاديث الصحيحة تدور عليه رحمة الله تعالى نعم وهو من صغار التابعين
قال عن سالم وسالم هو ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب القرشي العدوى - 00:47:40

رحمه الله ورضي الله تعالى عن ابيه وجده نعم وسلمت في عام ستة ومئة وهو ثقة فقيه عالم كان من افضل الناس في زمانه وكان
عبد الله بن عمر والده يحب سالم. نعم - 00:48:04

توفي عام ستة ومئة وقد خرج له الجماعة عن ابيه طبعا سالم اكثرا من الرواية عن ابيه ولكن نافع مولى بن عمر اكسب رواية من سالم
عن عبد الله بن عمر - 00:48:25

ثم يليهما عبد الله بن دينار الثالثة مكتوبين عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهم ان النبي عليه الصلاة والسلام وقت لاهل المدينة
ذا الحليفة نعم ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجد قرنا قال وذكر لي اي عبد الله بن عمر ولم اسمع انه وقتا لاهل اليمن يلملم -
00:48:43

نعم طبعا هذا الاسناد اسناد صحيح اسناد صحيح جدا ومسلس بالثقات المشهورين وهذا الحديث قد جاء في الصحيحين من حديث
سالم وجاء في الصحيحين من حديث فاخرجه البخاري ومسلم من حديث مالك عن نافع عن ابن عمر. وجاء عن مسلم من
حديث عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر. وجاء ايضا عن غير هؤلاء عن عبد الله بن - 00:49:07

فهو حديث متواتر عن عبد الله بن عمر هو حديث متواتر عن عبد الله بن عمر نعم في هذا الحديث ان الرسول عليه الصلاة والسلام
جعل لمن اراد الحج وال عمرة جعل لهم مواعيit. هذه المواعيit يحرمون منها. ويتباسون بالنسك اذا وصلوا اليها - 00:49:32

فما هو معلوم احرم منها ودخلوا في النسك ولا يجوز لاحد ان يتجاوزها ومن تجاوزها يكون عليه الكفارة او تكون عليه الكفارة
وثبت عن ابن عباس ان من ترك نسكا فعليه دم. نعم - 00:49:55

فالاحرام من هالمواعيit هذا امر واجب. طبعا المسألة فيها ثلاثة اقوال الاول انه واجب وهذا هو الصحيح وقول اكثرا اهل العلم
القول الثاني انه فرض ومن لم يحرم منها ليس له حج وهذا ليس ب صحيح وهذا قول ضعيف - 00:50:19

وقول اخر انه لا يجب يعني آلاحرام منها على الاستحباب وهذا قول ليس ب صحيح لكن المشهور الذي استفاض عليه العمل ان الاحرام
منها واجب هذه المواعيit هي حول مكة - 00:50:37

منها القضيب من مكة ومنها البعيد. طبعاً بعد هالمواقيت لـ اه يعني من عفواً من مكة ذو الحليفة. والتي تسمى الان ابياؤ علي وهي الان من ضواحي المدينة. وهذه ابعد المواقيت - [00:50:55](#)

نعم فوقت عليه الصلاة والسلام لاهل المدينة ذا الحليفة ولمن اتى من طريق المدينة كما سوف يأتي في حديث ابن عباس ولأهل الشام الجحفة ومن اتى ايضاً من طريق الشام - [00:51:14](#)

نعم ولأهل نجد قرن ايضاً ولمن اتى من طريق اهل نجد طبعاً الان الناس يحمون من السبيل وهي يعني تسمى الان السيل تسمى الان السيل في حمدون الناس الان من السبيل تسمى السيل الان. نعم. والشام يحرمون الان من - [00:51:35](#)

رابغ وهي قربة من الجحفة يعني هي قبل الجحفة نعم للحليفة تسمى الان ابي او علي قال وذكر لي اي ابن عمر ولم اسمع انه وقت لاهل اليمن يلملم نعم تسمى - [00:51:59](#)

الان السعدية هي لم تسمى الان السعدية. نعم او يحرمون الناس من قرب يلم مكان او قوية تسمى السعدية نعم طبعاً قال ولم اسمع هذا ابن عمر ما سمع لكن في الحديث الذي بعد ابن عباس قد سمع - [00:52:20](#)

ان الرسول عليه الصلاة والسلام او روى عن من سمع ان الرسول عليه الصلاة والسلام انه وقت لاهل اليمن يلملم. نعم سوف يأتي ان في ايضاً ميقات الخامس لعلنا نذكر اولاً حديث ابن عباس ثم - [00:52:41](#)

نذكر الميقات الخامس قال حدثه محمد بن يحيى الذهني تقدم قال حدثنا سليمان ابن حظ وهو الأحدبي الواشحي قاضي مكة توفي عام اربعين وعشرين ومئتين وهو ثقة جليل ثبت من شيوخ البخاري الكبار - [00:53:01](#)

قال حدثنا حماد بن زيد وهو الأزدي الجهمي حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهمي البصمي وهو ثقة ثبت جليل توفي عام تسعين وسبعين ومئة وقد تجاوز الثمانين نعم عندنا طبعاً ايضاً حماد بن سلمة - [00:53:19](#)

وهو اكبر من حماد ابن زيد واجل من حيث المكانة والجلالة لكن حماد ابن زيد احفظ واتقن من حماد ابن سلمة وكلاهما من الثقات المشهورين قال نعم عن عمرو بن دينار وهو الجمحى مولاهم ابو محمد الاسرم المكي - [00:53:41](#)

في عام ستة وعشرين ومئة وهو ثقة ثبت عالم جليل نعم قال عن طاووس وطاووس هو ابن كيسان اليماني توفي عام ستة وستة وهو من كبار اهل العلم في زمانه ومن اجل تلاميذ ابن عباس - [00:54:07](#)

نعم قال عن ابن عباس رضي الله عنهما قال وابن طاووس هذا حماد بن زيد يروي الحديث عن عمرو نعم عن عمرو بن دينار عن طاووس يرويه ايضاً عن عبد الله بن طاووس الذي هو بن طاووس عن ابيه - [00:54:30](#)

قالوا بن طاووس بن طاووس وعبد الله عبد الله بن طاووس وبن كيسان اليماني وهو ثقة جليل ابن طاووس ثقة جليل فاضل فبعضهم على والده قال اي آ عبد الله بن طاووس وعمرو بن دينار كلاهما يقولان عن طاووس - [00:54:48](#)

عن ابن عباس وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرنا وقال ابن طاووس قوم المنازل نعم ولأهل اليمن يلملم قال عمرو وقال ابن طاووس الملم هذا - [00:55:12](#)

يعنى اخشى انه قاله عمرو اي بن دينار لانه يبدو ان هذى رواية عمرو بن دينار يلملم وقال ابن طاووس عن ابيه الملم نعم والمشهورة نسمة هي لملم وقد تكون هذه لغة اخرى او هو - [00:55:34](#)

يعنى ما ظبط الكلمة ولا المشوي يلملم. قال فهن لاهلن وлен اتى عليهم. هن لاهلن اي من اهل هذه المواقيت بالنسبة مثلاً لاهل المدينة ذا الحليفة كما تقدم وبالنسبة لاهل اليمن يلملم وبالنسبة لاهل الشام الجحفة ولأهل نجد قبل المنازل - [00:55:52](#)

هن لهن وлен هن عفواً فهن لهن او فهن لاهلن وлен اتى عليهم من غير اهلهن ايضاً من اتى على هذه المواقيت من غير اهل هذه المواقيت ايضاً يكون حكم حكم اهل هذه المواقيت - [00:56:16](#)

فعليه ايضاً ان يحرم من هذه المواقيت نعم قال ومن كان دونهن فان هناك من هو دون هذه المواقيت نعم يعني من القرى والاماكن القريبة من من مكة فما هو حكمه؟ هل يذهب لهذه المواقيت؟ لا. قال عمرو فمن اهله. يحرم من اهله اي من مكانه. اهله يعني - [00:56:36](#)

مسكنه اللي ساكن فيه فيحرم منه. وقال ابن طاووس ومن حيث انشأ اي انشأ احوامه فايضا يدخل في هذا انسان تجاوز المواقف وليس عنده نية للحج او العمرة ثم بدا له - [00:57:03](#)

فهل نقول لها اذهب وارجع للمواقف؟ لا من حيث انشأ احظامه نعم قال فكذا اي من حيث انشأ كذلك ايضا يكون من مكانه حتى اهل مكة يهلون منها. الى ان يصل الامر الى اهل مكة فيهلون من مكة - [00:57:23](#)

هذا بالنسبة للحج اما العمرة فاكثر اهل العلم يقولون لابد لاهل مكة ان يخوضون الى ادنى الحل اذا ارادوا ان يعتمرون ولديهم ان الرسول عليه الصلاة والسلام امر عائشة ان تخرج اوامر عبد الرحمن ان يخرج بعائشة الى التنعيم وهو ادنى - [00:57:49](#) حلم من مكة فهذا قول جمهور اهل العلم وذهب بعض اهل العلم انه حتى في حال العمرة المكي يحرم من مكانه. يعني من مكة وهذا قول عطاء او نسب اليه - [00:58:15](#)

لكن قول جمهور اهل العلم انه يخرج الى ادنى الحل لانه الرسول عليه الصلاة والسلام امر عبد الرحمن ان يخرج بعائشة الى التنعيم نعم طبعا في مواقف خامس وهو مواقف اهل العراق - [00:58:35](#)

وقد اختلف في مواقف اهل العراق هل ان عمره اللي وقته؟ رضي الله تعالى عنه كما جاء في البخاري ومسلم عندما جاء اهل العراق وقالوا ان كون المنازل جو عن طريقنا يعني ليس هذا يكون بعيد نوعا ما - [00:58:57](#)

فوقت لهم علي رضي الله تعالى عنه وجاء في حديث جابر الذي رواه مسلم ان الرسول عليه الصلاة والسلام هو الذي وقت لهم والعقب ان الرسول عليه الصلاة والسلام هو اللي وقت لهم ووافق توقيته - [00:59:16](#)

وافق عمر توقيت الرسول عليه الصلاة والسلام نعم لانه جاء في حديث جابر وان كان يعني طبعا جاء في حديث جابر والشك لكن الاقرب انه فعل الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:59:37](#)

نعم هذه المواقف تحيط كما تقدم بالحرم او بمكة فلا يخرج منها شيء اما ان يكون من اهل هذه المواقف فعليه ان يحرم من من هذه المواقف وممن يأتي من طريقه فيحرم ايضا من طريقها - [00:59:55](#)

نعم قال بعض اهل العلم الا بالنسبة اه اهل السودان او بالذات منطقة سواكن هذه المنطقة تقابل جدة لان كلها على البحر الاحمر هذى جدة طبعا في الجزيرة العربية وهذى سواكن في السودان - [01:00:15](#)

فاللهم بالنسبة لاهل سواكن يكون اول ما يصلون اليه او اقرب اليابسة اليهم هي جدة فيحرمون من جدة لان هذا اقوى باليابس اليهم نعم واما طبعا من اتي من جهة الجو فهذا يجب عليه ان يحرم اذا حاذ - [01:00:39](#)

المواقف الذي تموج الطائر وبه ومن قال انهم يحرمون من جده لا هذا ليس بصحيح هذا ليس بصحيح لانه الرسول عليه الصلاة والسلام لم يجعل جده مواقف وانما جعل هذه - [01:01:07](#)

الاماكن هي المواقف للناس ولمن اتي من طريق هذه الاماكن نعم قال ثم ذكر رحمة الله قال حدثنا ابن المكوح تقدم قال حدثنا سفيان تقدم ايضا عن عبد الرحمن طبعا سفيان هذا بن عبيدة ثم تقدم عن عبد الرحمن بن القاسم - [01:01:23](#)

وهو عبد الرحمن بن القاسم بن ابي بكر الصديق وهو ثقة جليل حتى قال ابن عبيدة كان من افضل الناس في زمانه توفي عام ستة وعشرين ومئة وقد خرج له الجمعة - [01:01:46](#)

عن ابيه هو والقاسم بن ابي بكر الصديق وهو ايضا ثقة من افضل الناس ثقة جليل حتى قال ابيوب السختياني كان من افضل اهل زمانه عن عائشة رضي الله تعالى عنها عائشة هي - [01:02:01](#)

عمت القاسم لان القاسم بن محمد محمد اخو عائشة رضي الله تعالى عنها قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحكمه قبل ان يحرم وفي رواية لاحوامه ولحله قبل ان يطوف بالبيت - [01:02:18](#)

نعم بعد ان ذكروا مسألة المواقف ذكر بعد ذلك بعض ما يتعلق بالاداب او الاشياء التي ينبغي للمحرم ان يفعلها نعم طبعا اذا جاء للمواقف في اشياء يجب عليه ان يفعلها وفي اشياء مستحبة - [01:02:38](#)

يستحب له فعله اما الاشياء التي يجب ان يفعلها طبعا هو ان يتجرد من المخيط او يتجرد من الشياطين العادي كما سوف يأتي فيما بعد

واما الاشياء التي تستحب له ان يفعلها هو الطيب الطيب يستحب له ان يتطيب فالاشياء هي على قسمين اللي تفعل عند الميقات ان ما شاء واجبة وما اشياء مستحبة ومن المستحب هو - 01:03:17

التطيب فعائشة تخبر انها طيبة الرسول عليه الصلاة والسلام في وقتين لحرمه اي عندما اراد ان يحرم. ولذا قالت قبل ان يحرم فمن السنة ان الانسان يتطيب وهذه المسألة وقع فيها خلاف - 01:03:33

فجاء عن عمر وابنه عبد الله بن عمر انهم كانوا لا يرون ذلك. وهذا خفي عليهم ولد عائشة بینت هذا خفي عليهم ولد عائشة بینت ذلك رضي الله تعالى عنها - 01:03:54

نعم من السنة ان الانسان يتطيب قبل ان يحرم. وهذا طيب يكون في بدنـهـ يعني في شعره في جسده ولا في ثيابـهـ لأن سوف يأتيـناـ في حديث ابن عباس ان او في حديث ابن عمر ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال ولا ثوبا مسه جعفر - 01:04:07

ولا فلا يجوز للانسان ان يحرم بثياب مطيبة وانما يكون هذا الطيب في بدنـالـانـسـانـ وـشـعـرـهـ كما ايضا سوف يأتيـناـ في حديث عائشة في روایتهـ الـاخـرـىـ والـثـانـىـ لـحـلـهـ قـبـلـ انـ يـطـوـفـ بـالـبـيـتـ بـعـدـ انـ 01:04:29

يعني وقف وقف بعرفة وبات في مزدلفة. واتى الى منى ورمي الجمار. ثم بعد ذلك عليه الصلاة والسلام ذبح ثم بعد ذلك حلق عليه الصلاة والسلام آآ خلع ثيابـهـ وطبيتهـ عائشة رضيـ اللهـ عنـهـاـ ثمـ اـتـىـ الـىـ الـبـيـتـ وـطـافـ طـوـافـ الـافـاضـةـ - 01:04:50

نعم هذا الموضوع الثاني لعلـ يأتيـناـ الكلامـ علىـ الاـشـيـاءـ التيـ عـنـدـمـاـ يـفـعـلـهـاـ الـا~نسـانـ اوـ عـفـواـعـنـدـمـاـ يـفـعـلـهـاـ الـحـاجـ يـكـونـ قدـ تـحـلـلـ لـانـ التـحلـلـ تـحـلـلـ لـانـ اـكـبـرـ وـاصـعـبـ سـوـفـ يـأـتـيـ باـذـنـ اللـهـ ذـكـرـ الـخـلـافـ فـيـ هـذـهـ الـقـضـيـةـ - 01:05:16

نعم طبعـاـ حـدـيـثـ اـبـنـ الـمـكـوـيـ هـذـاـ مـعـنـىـ الـذـيـ عـنـ سـفـيـانـ عـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ اـبـنـ القـاسـمـ حـدـيـثـ صـحـيـحـ اـسـنـادـ صـحـيـحـ وـقدـ خـرـجـهـ الشـيـخـانـ وـجـاءـ اـيـضاـ مـنـ طـرـقـ اـخـرـىـ فـقـدـ سـاقـ المـصـنـفـ هـنـاـ مـنـ حـدـيـثـ الـا~سـو~دـ وـجـاءـ مـنـ حـدـيـثـ مـسـبـوقـ فـهـوـ حـدـيـثـ مـشـهـورـ.ـ قـالـ حـدـثـنـاـ مـحـمـدـ اـبـنـ سـعـيدـ العـطـاوـيـ مـحـمـدـ اـبـنـ سـعـيدـ - 01:05:33

هـوـ آـآـبـنـ غـالـبـ الـبـغـدـادـيـ الـمـعـرـوـفـ بـالـعـطـابـ وـهـوـ ثـقـةـ طـبـعـاـ الـحـوـضـ بـنـ حـجـرـ قـالـ صـدـوـقـ وـوـاجـهـ اـنـ ثـقـةـ.ـ اـبـوـ اـبـيـ حـاتـمـ قـالـ كـتـبـتـ عـنـهـ اـنـاـ وـاـبـيـ وـهـوـ ثـقـةـ صـدـوـقـ - 01:05:56

وـوـسـقـهـ الـخـطـيـبـ الـبـغـدـادـيـ وـتـوـثـيقـ الـخـطـيـبـ الـبـغـدـادـيـ مـهـمـ وـهـوـ مـعـتـدـلـ مـنـ اـبـيـ حـاتـمـ اـبـوـ حـاتـمـ اـبـوـ باـزـيـ وـالـخـطـيـبـ الـبـغـدـادـيـ مـنـ الـحـفـاظـ اـيـضاـ لـكـنـ بـعـدـ لـاـ شـكـ اـنـهـ لـاـ لـيـسـ بـدـرـجـةـ اـبـيـ حـاتـمـ وـاـمـثـالـهـ - 01:06:16

لـكـنـ هـوـ اـبـنـ حـفـاظـ الـمـشـهـودـ وـهـوـ مـعـتـدـلـ فـقـدـ وـثـقـهـ.ـ وـكـذـلـكـ اـيـضاـ مـسـلـمـةـ بـنـ قـاسـمـ قـدـ وـثـقـهـ نـعـمـ اـبـنـ قـاطـعـ نـقـلـ عـنـهـ اـنـ ضـاعـفـهـ وـهـذـاـ التـضـعـيفـ لـاـ يـلـتـفـتـ اـلـيـهـ لـانـ 01:06:36

ابـنـ اـبـيـ حـاتـمـ يـقـولـ كـتـبـتـ عـنـهـ اـنـاـ وـاـبـيـ وـهـوـ ثـقـةـ صـدـوـقـ فـهـوـ جـالـسـ اوـ يـعـرـفـهـ يـعـرـفـ حـدـيـثـهـ نـعـمـ وـالـخـطـيـبـ وـثـقـواـ مـسـلـمـ بـنـ قـاسـمـ كـمـاـ تـقـدـمـ كـلـهـمـ وـثـقـواـ نـعـمـ توـفـيـ عامـ سـتـيـنـ اوـ وـاحـدـ وـسـتـيـنـ تـقـرـيـباـ وـمـئـيـنـ - 01:06:56

نعم وـوـعـدـنـاـ بـعـضـ الـحـفـاظـ الـكـبـارـ يـعـنـيـ بـالـاـضـافـةـ إـلـىـ اـبـنـ اـبـيـ حـاتـمـ اـيـضاـ اـبـنـ الـجـاعـودـ وـابـنـ خـزـيـمةـ وـابـنـ صـاعـدـ وـغـيـرـهـ مـنـ الـحـفـاظـ وـهـذـاـ مـاـ يـقـويـ اـيـضاـ اوـ غـاوـيـ روـاـيـةـ الـحـفـاظـ عـنـهـ - 01:07:18

قالـ اـخـبـرـنـاـ عـبـيـدةـ عـبـيـدةـ هـذـاـ اـبـنـ حـمـيدـ الـكـوـفـيـ الـمـعـرـوـفـ بـالـحـزـاءـ النـحـوـيـ وـاـخـتـلـفـ فـيـ نـسـبـتـهـ إـلـىـ ظـبـيـ وـقـيـلـ لـيـثـيـ وـقـيـلـ تـيمـ نـعـمـ وـعـبـيـدـ فـيـهـ بـعـضـ الـخـلـافـ اوـ وـاـضـحـ اـنـ ثـقـةـ.ـ خـرـجـ لـهـ الـبـخـارـيـ وـاـصـحـابـ السـنـنـ وـوـاضـحـ اـنـ ثـقـةـ - 01:07:35

نعم توـفـيـ عـامـ تـسـعـيـنـ وـمـئـةـ قـالـ اـخـبـرـنـاـ مـنـصـوـبـ هـوـ اـبـنـ الـمـعـتـمـدـ السـلـمـيـ اـبـوـ عـتـابـ الـكـوـفـيـ وـهـوـ ثـقـةـ ثـبـتـ جـلـيلـ توـفـيـ عـامـ اـثـنـيـنـ وـثـلـاثـيـنـ وـمـئـةـ خـرـجـ لـهـ الـجـمـاعـةـ عـنـ اـبـرـاهـيمـ هـوـ بـنـ يـزـيدـ النـخـعـيـ الـكـوـفـيـ - 01:07:59

وـهـوـ ثـقـةـ جـلـيلـ مـنـ الـعـلـمـاءـ عـنـدـمـاـ يـقـالـ قـالـ اـبـرـاهـيمـ كـذـاـ ذـهـبـ اـبـرـاهـيمـ إـلـىـ كـذـاـ هـوـ قـوـلـ اـبـرـاهـيمـ يـعـنـيـ اـبـرـاهـيمـ بـنـ يـزـيدـ النـخـعـيـ اـبـرـاهـيمـ بـنـ يـزـيدـ النـخـعـيـ هـوـ الـأـشـهـرـ وـذـاكـ مشـهـورـ بـالـعـبـادـةـ وـهـذـاـ مشـهـورـ بـالـفـقـهـ وـالـعـلـمـ عـنـ الـا~س~و~د~ هـوـ بـنـ يـزـيدـ النـخـعـيـ وـهـوـ خـالـ إـبـرـاهـيمـ بـنـ يـزـيدـ النـخـعـيـ هـوـ الـأـشـهـرـ وـذـاكـ مشـهـورـ بـالـعـبـادـةـ وـهـذـاـ مشـهـورـ بـالـفـقـهـ وـالـعـلـمـ عـنـ الـا~س~و~د~ هـوـ بـنـ يـزـيدـ النـخـعـيـ وـهـوـ خـالـ إـبـرـاهـيمـ

والاسود بن يزيد النخعي الكوفي هو متأمِّلٌ بن مسعود وهو ثقةٌ جليلةٌ من كبار التابعين - 01:08:41

وكانت عائشة تثني عليه يعني كان له مكانة عند عائشة تقول ان من اجل الناس علي في العراق هو الاسود بن يزيد النخعي فهو من المشهورين بالرواية عن عائشة عن عائشة رضي الله عنها قالت كانى انظر الى وبيص في مفرق او في مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم - 01:09:03

نعم هذا صحيح والحديث ثابت في الصحيحين من منطوق عن الاسود عن عائشة نعم والفاظ وقع فيها يعني الفضل يعني فيها بعظ الزيادة والنقص من حيث الالفاظ نعم وجاء في رواية بعد ثلاث يعني الطيب بقي في رأسه عليه الصلاة والسلام بعد ثلاث ايام - 01:09:34

بقي الطيب في رأسه فهذا يدل على كما تقدم ان من السنة التطيب وانه لو استمر هذا الطيب فلا بأس لو استمر هذا الطيب فلا نعم ولعلي اقف عند هنا ولعل نكمل بمشيئة الله فيما بعد - 01:10:02

امين والله لا بأس احسن الله اليكم فضيلة الشيخ يقول السائل كيف نعرف ان كان السمك قد حدث بالحديث قريبا او بعيدا والله هذا دكوت على حسب الرواية عنه. يعني العلماء ذكروا من سمع منه قدما - 01:10:19

فزكوت ان شعبة اول مما سمعوك منه قدما هؤلاء من قدماء اصحابه كبار هؤلاء كبار تلاميذه طبعا كل راوي ممكن ان تقسم تلاميذه الى ثلاثة اقسام وكتت من اول من سمع منه قدما او من جالس او من اخذ عنه العلم قدما والقسم الثاني من يأتون بعد هؤلاء الوسطى - 01:10:42

والثالث من اخذ عنه العلم اخيرا يعني لو فرض عالم مثلا جلس ثلاثين سنة وهو يعلم ويدوس تجد له تلاميذ كبار سمعوا منه من حين بدأ في التدريس ومثل لازمه اربع سنوات خمس سنوات - 01:11:08

تجد طبقة ثانية بعد هؤلاء تجد طبقة ثالثة اخذوا عنه العلم قبيل وفاته يعني بعد خمسة وعشرين سنة بعد من التدريس بعد ثمانية وعشرين سنة من تدريسه وتعلمه فهو هؤلاء المتأخرین هم - 01:11:30

اخر من اخذ عنه العلم فبالنسبة لشمام تلاميذ على هذه الاقسام فذكرتم الا حوص تقريبا من المتأخرین. سفيان الثوري من المتقدمين. نعم احسن الله اليكم وبارك فيكم. اذا تعذر على المرأة وجود محرم فماذا تفعل؟ يسقط عنها الحج. طبعا هذه مسألة فيها خلاف بين اهل العلم هناك من - 01:11:49

انها لا بأس تحج مع النساء انتقاد. والصواب هو القول الآخر انه لا يجوز لها الحج الا مع محرم. واذا لم تجد محرما وانفى الحمد لله هل هذا هذه الفريضة تسقط عنها؟ ولذا في حديث ابن عباس عندما قال عليه الصلاة والسلام لا تسافر المرأة الا مع ذي - 01:12:12

قال رجل يا رسول الله اني اكتتبت في غزوة كذا وكذا وان امرأتي انطلقت حاجة. قال اذهب وحج بامرأتك او كما قال عليه الصلاة والسلام ففي حديث في الصحيحين لا تسافر المرأة الا مع ذي محرم - 01:12:32

فلا يجوز ان تسافر الا مع ذي محرم لا حج ولا غيره. بالنسبة للحج اذا ما وجدت محرم يسقط عنها الا طبعا يستثنى في حالة الضرورة يعني عندما تكون المرأة مثلا اسيرة عند الكفار واستطاعت ان تهرب فهذه لا يشترط لها معظم هذه - 01:12:49

وما كان مثلها. اما شيء ليس بضوء ولا نعم. احسن الله اليكم فضيلة الشيخ. يقول ماذا نقول لمن تأخر عن الحج بعد زحام والامراض التي تحصل في الحج وهو قادر عليه مالا وبدنا - 01:13:07

وهذا من آتسويف الشيطان او من تسويق الشيطان للانسان وتلابعه بالانسان يعني خوفه يقول ان في امراض في كذا في زحمة في كذا فهذا يعني من الشيطان ويجب على الانسان ان - 01:13:22

وبحمد الله خاصة في هذه العقود الاخيرة تيسرت الامور بحمد الله وسهل الحج كثيرا. يعني كان الناس قدما يحتاج الى اشهر البلاد البعيدة. حتى يعني اذا خرج الخارج من اهله قد يودعون اهله لان قد يرجع وقد لا يرجع. الان بحمد الله الامور تيسرت فممكن الانسان - 01:13:40

يذهب في اليوم التاسع يوم عرفة نفسه فعلى الانسان ان يحج ويبارى الى الحج والحج بحمد الله عبادة عظيمة يعني في الصحيحين

الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة ماذا يريد الانسان الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة. من في الصحيحين ايضاً من حجها لله
فلم يرفث ولم يفسق رجع من ذنبه - [01:14:07](#)

كيوم ولدته امه. يوجع من ذنبه يعني خالص ذنبه تغفر وفيه خلاف بين العلماء هل كبار الذنوب ايضاً تغفر ولا الصغار فالحج امر
عظيم وبحمد الله ما يتعلق يزعمون امراً ظاهراً هذى بحمد الله - [01:14:32](#)

يعني الان قلت وحتى لو وجدت يعني اذا قدر الله على الانسان شيء حتى لو في مكانه حتى لو في مكانه يأتي اليه هذا الامر فالانسان
لا يلتفت الى نزغات الشيطان والزحام يعني زحام هذا موجود وممكن الانسان لا - [01:14:50](#)

قل نفسه بالزحمة يعني الان بالنسبة للجمرات تيسرت الامر فيها بحمد الله. والطواف ممكناً انه يؤخر ايضاً قليلاً حتى تخف في
الزحمة يعني ما سمعنا في السنوات السابقة ما كنا نسمع في السنوات السابقة من وجود وفيات وكذا وان شاء الله بالنسبة للسنوات
القادمة لا يحصل - [01:15:10](#)

ان شاء الله باذن الله شي من هذا وان شاء الله يكون هذا يعني غالباً الانسان هو السبب يأتي في شدة الزحمة لو انتظر لنص
ساعة او ساعة يمكن الزحمة تقل - [01:15:32](#)

بل تقل يعني الجمرات في الغالب يحصل في اليوم الثاني عشر. مستعجل ان يذهب الى مكة. انتظر من الساعة تقل لساعة نعم
احسن الله اليكم يقول السائل ما الافضل لمن اراد الحج وهو قد اعتمد في شهر الحج هل يفرد او يقرن او يتمتع - [01:15:47](#)

هذا ان شاء الله راح تأتي باذن الله فيما بعد وسوف يأتي من الافضل عفواً الافضل التمتع لمن لم يسرق الهدي واما اذا ساق الهدي
فعليه ان يكمل لأنه الرسول عليه الصلاة والسلام امر الناس بهذا امر من لم يسرق الهدي ان يجعلها عمرة فالافضل لهذا الشخص انه
يتمتع نعم الا اذا ساق الهدي فعليه ان - [01:16:07](#)

نعم احسن الله اليكم يقول الا يعد الذهاب بالاطفال الى الحج في هذا الزمن خطراً عليهم وتعريفهم للزحام والامراض وغير ذلك مما
قد لا يقدر عليه الكبار وهذا كما تقدم هذا ليس بصحيح يعني هذه المرأة قالت للرسول عليه الصلاة والسلام هل لهذا حج؟ قال نعم
ولكي اجر - [01:16:29](#)

وايضاً يعني كان المنتدب او محمد بن المنكوب كان يحج باولاده وهم صغار وبحمد الله نحن نولنا الناس يطوفون ويسعون ومعهم
اولادهم الصغار الحمد لله ليس هناك شيء ومن اراد ان لا يأتي بالصغر فالله ذلك الحمد لله لا يجب على الصغار وانما اذا كبر
الانسان يجب عليه - [01:16:55](#)

فالحج بالشباب هذا امر حسن وطيب نعم احسن الله اليكم يقول الرسول صلى الله عليه وسلم من مشى الى صلاة مكتوبة في
الجماعة فهي كحجة هل يكون الاجر والثواب مثل الحج؟ وما المقصود بالحديث - [01:17:22](#)

هذا الحديث حديث ابي امامه وقد جاء من طريق يحيى بن الحارث الخشناني الشامي عن ابي عبد الرحمن القاسم عن
ابي امامه رضي الله عنه وهذا اسناد قوي وجاء ايضاً من طريق حفص بن غيلان عن مكحول عن ابي امامه - [01:17:39](#)
وجاء ايضاً من طريق ثالث فهذا الحديث ثابت عن ابي امامه رضي الله تعالى عنه. فهذا الحديث يفيد الاجر. يعني ان من اتي تكملة
الحادي طبعاً او الحادي من مشى الى صلاة مفروضة كان له كاجر حجة ومن مشى الى نافلة وفي رواية سنة - [01:18:05](#)

الضحى كان له كاجر عمرة فهذا معنى الحديث. هذا المقصود له الاجر. ولا لا يقوم مشيه الى الفريضة عن الحج. والا كان قال الرسول
صلى الله عليه وسلم صحابة الصحابة كانوا يمشون الى الى فريضة الصلاة كم قال ان الحج سقط عنكم فالمعنى المقصود الثواب والثواب
وهذا من رحمة الله عز وجل مثل ما جاء في - [01:18:25](#)

الحديث ابن عباس ان الرسول عليه قال للمرأة الانصافية ان عمر في رمضان تعدل حجة. فالمعنى المقصود الثواب هو لا يسقط عنها الحج.
مقصود؟ والثواب لا يسقط عنها الحج وهذا يدل ايضاً من من جهة اخرى على عظم اجر الحج بحيث انه الرسول عليه الصلاة
والسلام - [01:18:51](#)

جعل ثواب هالاعمال مثل الحج. فلو لا ان الحج ثواب عظيم لكان ما قال عليه الصلاة والسلام مثل اجر حج نعم احسن الله اليكم

فضيلة الشيخ يقول السائل كيف يجابت عن من قال بان الحج على التراخي؟ لأن الصحابة حجوا العام التاسع وايضا عام - 01:19:11
ولم يحج النبي صلى الله عليه وسلم وكثيرا من اصحابه طبعا قبل ان اتي الى هذا السؤال بالنسبة لحديث ابي امامه هذا استدل به على ان العمارة ليست بواجب وجہ الاستدلال - 01:19:30

ان عليه الصلاة والسلام جعل المشي الى النافلة او سبحة الظحي مثل اجر العمارة فالمشي للنافلة او سبحة الظحي ليس بواجب بخلاف المشي الى الفريضة ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب - 01:19:45

فاستدل به على ان العمارة ليست بواجب. والصواب انها واجبة ولعلها يأتي هذا فيما بعد. يأتي ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال دخلت العمارة في الحج الى يوم قيامه. يأتي ذكر بعض الادلة على ذلك - 01:20:03

نعم بالنسبة لهذا السؤال وهو مسألة يعني المبادرة الى الحج اه طبعا اختلاف اهل العلم متى الحج وجب فقال بعض اهل العلم في العام السادس وقيل قبل ذلك وقيل بعد ذلك قيل في العام التاسع والعشر - 01:20:17

نقل ان جمهور اهل العلم يقولون في العام السادس لانه نزل قوله تعالى واتموا الحج والعمارة لله وبعضهم يقول رجح العام التاسع والعشمة ابن القيم رحمه الله ابن تيمية نعم - 01:20:43

فا اذا قلنا ان في العام السادس وجب اذا ما الذي جعل الرسول عليه الصلاة والسلام يتاخر يعني اذا هذا يكون حجة لمن قال ان الحج على التراخي وليس على الفور - 01:21:05

الجواب عن هذا انه لم يتيسر له الحج عليه الصلاة والسلام لان مكة كانت تحت حكم المشركين ولد في العام السابع يعني عندما اراد عفوا في العام السادس في الحديبة اراد ان يأتي بالعمارة امتنع المشركون - 01:21:22

ولم يقبلوا الا في العام السابع فلم يتيسر له عليه الصلاة والسلام الحج ومن المعلوم ان يعني تم فتح مكة في العام الثامن ثم ارسل الرسول سلام ابو بكر في العام التاسع ينادي الناس ان لا يحج لا يطه - 01:21:42

البيت عريان ولا يحج بعد هذا العام مشرك فحج عليه الصلاة والسلام في العام العاشر ان ما اصبح للجزاء كلها من المسلمين وان الآيات المشركون الى مكة ووافق ايضا ان الزمان استدار - 01:22:01

كهيتها يوم خلق الله السماوات والارض يعني كان المشركون يؤخرون انما النسي زيادة في الكفر. فكانوا يؤخرون الاشهر يتلاعبون بها فوافق حج عليه الصلاة والسلام هو الزمن الذي شرع الله عز وجل حجته وافق ذي الحجة وهكذا - 01:22:20

فلم يتيسر له من قبل. نعم. احسن الله اليكم يسأل عن صحة حديث من قرأ قل هو الله احد عشر مرات بنى الله له بيته في الجنة هذا الحديث اه ضعيف الحديث ضعيف جاء من موسى سعيد بن المسيب وهو حديث ضعيف بعضهم قوى والصواب انه لا يصح. نعم.

احسن الله اليكم. يقول السائل - 01:22:42

لو ذهب من الرياض الى مكة للعمارة ومر بالميقات بالطائرة وهو نائم ولم يستيقظ الا في جدة فماذا عليه هذا طبعا يعني ما نوى عندما نزل في جدة لم ينوي - 01:23:03

فعليه ان يخرج الى الميقات يرجع الى الميقات مثلا هو قريب من جدة فيحرم من هناك ولا يكون عليه شيء. وان اراد ان يحرم من جدة فيكون عليه الكفافة - 01:23:18

نعم احسن الله اليكم. يقول بالنسبة لذات عرق هل هو محمد معلوم مكانه ام مجهول؟ وماذا يسمى الان هذا بالنسبة لذات عرق يعني هذا ميقات اهل العراق ومكان الان يسمى الضغيبة تسمى الضغيبة مكان يسمى الضغيبة وهذا ميقات اهل العراق وتقدم ان - 01:23:34

هل عمر هو اللي وقته لاهل العراق او الرسول عليه الصلاة والسلام وافق توقيته توقيت الرسول؟ الصواب الثاني لحديث جابر. وان كان وقع خلاف كما ذكرت في حديث جابر لكن هو حجة في هذا وجابر ما يشهد له ان هو الذي وقت اهل العراق لا تعود. نعم. احسن الله اليكم. هذا سائل من اليمن يقول - 01:23:59

ما الراجح في سماع ابن المسيب عن عمر سعيد بن المشيب ادرك ثمان سنوات من حياة عمر يعني اقصد عفوا ادرك هو ولد قبل وفاته

عمر بثمان سنوات فهو لم يسمع منه الا يعني شيئاً يسيراً. قيل قوله - 01:24:22

يعني عندما نعى والله اعلم احد الصحابة على المتنر نعاه عمر اولا لا اذكر الان سمع منه يعني حديثاً واحداً او خبراً واحداً لاتم موازين سعيد عن عمر مقبولة وان كان هو لم يسمع الا الشيء القليل ولعل خبر - 01:24:44

واحد كما ذكرت والنقل عن سعيد لم اسمع الا هذا من عمر لكن كما قال الامام احمد ان مواشيه سعد بن نسيب عن عمر صحيحة السبب ان ان عفواً سعيد لا يبوي الا عن ثقة. هو كان مهمتهم بقضايا عمر حتى نقل ان عبد الله بن عمر كان يرسل - 01:25:10 الى سعيد يسأل عن قضايا ابيه سعيد يسأل عن قضايا عمر الذي هو والد عبدالله بن عمر. فلولا ان سعيد يعني مهمتهم بها وهو ثقة هذا عن الثقات لما سأله عبد الله بن عمر يسأل سعيد بن المسيب عن قضايا ابيه. نعم. احسن الله اليكم هذا من الامارات يقول ما حكم زيادة ومفترة - 01:25:32

عند رد السلام هل ثبت عن الرسول او احد السلف هذا الحديث لا يصح هذا جاء من حديث محمد بن حميد وازي عن ابراهيم المختار عن شعبة ومحمد بن حميد الغازى ضعيف لا يحتاج - 01:25:56 وتورد به عن شعبة. فهذا الحديث زيادة لا تصح فالزيادة مغفرته لا تصح. وثبت عن ابن عباس في الموطن ان انتهى الى السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. انتهى الى هذا بدون مغفرته - 01:26:11

نعم احسن الله اليكم يقول حديث من صلى الفجر في جماعة وبقي في مصلاه حتى تشرق الشمس ثم صلى ركعتين فله اجر حجة تامة تامة او كما قال صلى الله عليه وسلم هل هو صحيح - 01:26:28 هذا الحديث ليس ب صحيح. هناك من حسنها ولا قبل انه ضعيف طبعاً بن ابو عيسى التوسي لم يصححه فالعقب ان هذا الحديث لا يصح تركه كضعيفة نعم لكن لا شك عفواً يستحب للانسان لا شك انه يجلس. فما جاء - 01:26:43 يعني في الاحاديث الاخرى الخاصة وال العامة في الحث على الذكر والجلوس في بيته وقراءة القرآن فيستحب الانسان ان يجلس فاما ارتفعت الشمس صلی رکعتین بنیة الضحی فهذا کله حسن وطیب وقد جاء في مسلم ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يجلس حتى تطلع الشمس. حسناء - 01:27:05

عند مسلم وابي داود واللطف لابي داود نعم. احسن الله اليك يا شيخ الاخوة في الغرفة الصوتية يقولون نحبك في الله ونتمنی نصيحة والله اقول اح恨كم الله اللي احبيتوني فيه والنصيحة نصيحتي لنفسي ولمن يسمعني هي تقوى الله عز وجل - 01:27:27 وطلب العلم فالعلم من افضل الاعمال وهذا العلم يدعو الانسان الى العمل وانصفهم ونفسهم بالدعوة الى الله جل وعلا وبنصرة هذا الدين من خلال دعوة الناس وتحمهم على التمسك بالشرع القويم - 01:27:48 ومن المعلوم ان اهل الباطل والضلال والكفر يدعون الى دينهم الفاسد والى شوهم المستطير والى باطلهم فكيف باهل الحق؟ فانا احثهم ونفسهم على الدعوة الى الله والتعاون على البر والتقوى - 01:28:15 وبالله التوفيق جراكم الله خيرا - 01:28:34